

88/539 سلسلة نور على الدرب / عبدالعزيز بن باز

عبدالعزیز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم ايها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم في لقاء هذا الذي نعرض ما وردنا فيه منكم من سنة واستفسارات على فضيلة الشيخ عبد العزيز ابن عبد الله بن باز الرئيس العام لإدارة البحوث العلمية والافتاء والدعوة والإرشاد. مرحبا - 00:00:00

الشيخ عبدالعزيز عبدالعزيز هذه مجموعة رسائل واضح برنامج ونبدأ بهذه الرسائل حسب ورودها من لطفي محمد حسين اليماني من الزلفي ومحمد عبدالله عبدالرحمن الثنيان معهد الزلفي أيضا وسعد الشهري من الماص وعبدالله العتيبي من ضواحي الدوامي ونورة الدوسري التي - 00:00:20

تسأل عن الاضحية وعن وضع البنزين في الحلة. اه نبدأ برسالة الاخ لطفي. يقول لطفي محمد حسين اليماني في رسالته يوجد المسجد اه تقام فيه صلاة الجمعة والجماعة. وصار الان ضيق على المصلين وخاصة يوم الجمعة وبني مسجد حديد اكبر من الاول - 00:00:40

فاذا اقيمت صلاة الجمعة في المسجد الحديث هل جاز ام لا؟ للعلم ان القرية الصغيرة آ لا تقام فيها جماعتين يوم الجمعة بسم الله الرحمن الرحيم ان الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين - 00:01:00

اما بعد فيقول السائل ان القرية التي هو فيها فيها مسجد صغير يضيق بالناس في الجمعة وقد بني مسجد واسع فتتنظظ الصلاة الى المسجد الواسع هذا يرجع الى اهل البلد. فعليك ان تراجع عن البلد وتراجع فضيلة ارض البلد - 00:01:20 وهو ينظر في الموضوع فان كان المسجد الاول لا يسع الناس انتقل الى المسجد الثاني وصلي فيه ولا يصلى جمعتين من دون مسوف شرعي ولكن بكل حال هذا يرجع الى البلد واعيانها في الموضوع وفيهم ان شاء الله الكفاية. نعم. اه سؤالها الاخر يقول ما معنى قوله تعالى - 00:01:40

تنبع ملة ابراهيم حنيفا وما كان من المشركين وما هي الاسباب التي فرقتم المسلمين الى عدة مذاهب افيدونا عن ذلك جزاكم الله عنا خيرا الله جل وعلا يأمر نبيه صلى الله عليه وسلم - 00:02:00

الاخلاص لله وتوحيده وتعظيم امره ونهيه والارادة على المشركين ومعاداتهم ومرورهم بالله سبحانه وتعالى. وهكذا اامة مأمورة بذلك كلها مأمورة بان تعبد الله وحده ان هذه امة واحدة وهذا ربهم يعبدون - 00:02:14 اياك نعبد واياك نستعين وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين خلفاء. قال ربك الا تعبدوا الا هي الى امثال هذه الايات. الله عز وجل خلق الخلق ليعبدون ليعبد وحده لا شريك له - 00:02:30

وامرهم بذلك وارسل الرسل عليهم الصلاة والسلام لدعوة الناس الى توحيد الله والاخلاص له. فالواجب على جميع اهل الارض من جن وانس وارى من عجم واغنياء وفقراء وذكور واناث عليهم جميعا ان يعبدوا الله وحده - 00:02:42

ويخصه بدعائهم وخوفهم ورجائهم وصلاتهم وصومهم وصدقاتهم وسائر عباداتهم. سبحانه وتعالى اياك نعبد واياك نستعين ولا يجوز له ان يعود معه الى الاخر. لا ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا ولا يجوز ايضا ان يعبدوا اصحاب القبور ويستغيثون بهم او يعطونهم المدد او يندرونهم او يذبونهم ولا يعبدون الاصنام والاشياء والاحجار والكواكب لا - 00:02:59

هذا كله باطل كله يشرك بالله عز وجل الواجب على جميع الثقليين ان يعبدوا الله وحده فيخصه سبحانه بجميع العبادات من خوف

ورجاء وصلاة وصدقة وذبح ونذر وغير ذلك. وعلى الامة جميعا - 00:03:24

ان تفقه في هذا وان تعنى بهذا الامر. ومن اهم الامور العناية بالقرآن العظيم. فانه كتاب الله فيه الهدى والنور وهو يوضح هذا الامر ويبين العبادة حق الله وحده فعلى جميع المسلمين ان يعرضوا بكتاب الله. وان يتدبروه ويتعقلوه. وهكذا سنة الرسول صلى الله عليه وسلم جاءت ببيان هذا الامر. قال العبادة حق الله - 00:03:40

فعلى اهل الاسلام ان يعظموا الله ويعبدوه وحده دون كل ما سواه وان يبلغوا الناس ذلك وعلى علمائهم بالاختصاص ان يبلغوا الجاهلة ما خشي عليهم ويعلموهم ويرشدوهم حتى يستقيموا على دين الله وحتى يعبدوا الله وحده وعليه - 00:04:05

يبلغ الناس الآخرين والوسائل المنكرة الى الله. كما بلغت الرسل عليهم الصلاة والسلام. اما الاختلاف في غناء الارض فله اسباب كثيرة والاختلاف الضار ما يتعلق بالاصول اما المسائل الفقهية خلاف بين الناس فيها هذا امر واقع والنبي صلى الله عليه وسلم بين -

00:04:23

ما اجد في هذا هو ان الواجب والاجتهاد وتحرير الحق ورد ما تنازع فيه الناس الى الله والرسول كما قال سبحانه وقال عليه الصلاة اذا حكم الحاكم بالاجتهاد فاصاب فله اجران. وان حكم فاجتهد فخطأ فله اجر - 00:04:43

ويقع فيها خلاف واشتباه الامر وعلى المسلمين فيها ان يعرضوها على الكتاب والسنة عند الاختلاف فما دل على دل عليه الكتاب والسنة وجب الاخذ به والتمسك به والرجوع اليه. نعم دون ما خالفه نعم. اه هذه رسالة ايضا وردتنا من الزلفي من معين الزلفي بعث بها محمد عبدالله - 00:05:00

عثمان الثنيان. يقول في رسالته وجدت بعض الناس اذا اصاب احد منهم بجن يعلق رجل ذئب على يد المصاب فما مدى صحة ذلك وما رأي فضيلتكم فيه وفقكم الله. او شعر الذئب او عظام الذئب او غير ذلك على المريض - 00:05:22

قول الذي يضل فيه مس من الجن او غير ذلك هذا لا يجوز. فهل هذا من التمايم التي نهى عنها الرسول صلى الله عليه وسلم وحذر منها حيث قال عليه الصلاة والسلام من تعلق فلا اثم الله له. ومن تعلق ودعه فلو دعا الله له - 00:05:42

وتعلقت النفس فقد اشرك فلا يجوز تعليق التمايم سواء كانت عظاما او رداً او شعر او حلقات من الحديد او غير ذلك او من اي جنس كل هذا لا يجوز ولا يختص بالدين ذئب او اسد او كلب او فهم او غير ذلك كل هذا مما لا يجوز وكله معتبر من التمايم التي -

00:05:55

عن تعليقها ولكن يعالج بالقرآن الكريم وعلى لفظ القراءة وعهد الادوية الطيبة الناجعة اما التعليق على الاطفال او على المرضى وتعليق التمايم من عظام عظام او لين الذئب او يد الذئب او ضرس الذئب او شيء من شعار الذئب او الكلب او الخنزير او الاسد او او غير ذلك كل هذا - 00:06:19

وهكذا يفعل بعض الناس ان يكون يرعى ياتي في او يضع لها بعض الدعوات او بعض المسانيد ثم يجعلها في او في غير ذلك فيعلقها على الطفل او على ما يذكر هذا لا يجوز. التعليقات التي يرد بها - 00:06:41

مرض او نفي او ذاك العين كل هذا لا يجوز. والنبي صلى الله عليه وسلم مر على وجه حلقة فانزعها فانها لا تجب الا وحده فانك لم تولد ما ارتحت ابدأ - 00:07:01

وقال ان الرقى والتمايم والسبل الشرك والرقى يعني المجهولة او التي فيها اشياء من كرة وهكذا التمايم هنا لا تجوز وهي ما يعلق على الاولاد او مرة عن العين او عن الجن كل هذا لا يجوز. وهكذا التولة ولم يفعله بعض النساء لتحبيب الازواج الى نسائهم -

00:07:14

او تحب المرأة الى زوجها كل هذا لا يجوز وهو من السحر. هذه كلها محرمة نبه عليها النبي عليه الصلاة والسلام. وانما الرقى جائزة الرقى الشرعية بالقرآن. نعم. وبالدعوات الطيبة - 00:07:34

وما جاء في الاحاديث هذه رؤى طيبة يلقي بها المريض ويدعى له ينفث عليه ويدعى له طيب. اما كون يعلق عليه شهادة لا يجوز. هم. اه دي رسالة رددتنا من الناس من سعد الشهري يقول في رسالته نحن في منطقة الجنوب آآ بعضنا يضحى بقر اي كل سبعة

اشخاص يشترتون - 00:07:44

البقرة ويضحون بها اي كل واحد منهم ياخذ سبع هذه البقرة. عنه وعن اهل بيته منذ قديم الزمان وفي هذا العام قال بعض القضاة ان البقرة لا يجوز ان بها لانها لا تضحي الا عن سبعة اشخاص دون عوائلهم. فارجو ارشادنا في هذا الامر هل السبع من البقرة يضحي على الرجل واهل بيته؟ ام وحده - 00:08:04

دون اهله ولكم منا جزيل الشكر. وقد صح عن النبي عليه الصلاة والسلام الامر بالاشتراك في البذلة. والبقرة عن سبعة. فاذا اجزأت عن سبعة من سنة من الناس في الضحايا والهدايا فهكذا يجوز للرجل ان يجعلها السبع الذي يذبحه عن نفسه يكون عنده اهل البيت - 00:08:24

فلا ارى بأس في ذلك. عنه وعن بيته ولا حول فيها. بعض اخواننا من اهل العلم قد توقف في ذلك. وظن ان هذا فيه تشريف واحد وهذا ليس بجيد لان رجل اهل البيت شيء واحد ولهذا ذبح النبي صلى الله عليه وسلم الشاة عنه اهل بيته - 00:08:44 والبقرة عن سبع شياه. فكل جزء منها من السبعة يقوم مقام الشاة. والشاة اهل بيته. هكذا سبعة بدنه يضحي به الرجل عنه واهل بيته ولا حرج في ذلك ان شاء الله. نعم. اه هذه بعث بها وهذه الرسالة وردتنا من ضواحي الدوامي من عبد الله العتيبي - 00:09:04 وخص بالسؤال فضيلتكم اقول فيه افيدكم بانني حجيت اول حج الفريضة وعندما اتيت لرمي جمرات اليوم الثاني رميت في في مرجم واحد في موقف واحد. وعندما انتهت الحصيات التي معي الاثنتين. اه ذكرت واخذت من او - 00:09:24 واخذت من الحصى الذي تحت رجل الناس. آآ في طرف المرجم ورجمت به في المواقف الاخرى. افيدونا جزاكم الله عنا خير الجزاء ماذا علي وما ماذا افعل؟ حيث رميتها ناسيا ولكم جزيل السلام. لا بأس ان شاء الله. تجزئ اذا رمى الانسان من الجمرات الموجودة في الطريق او تحت اقدام الناس يجزي ان شاء الله - 00:09:44

اما اذا اخذها من بعيد يكون احوط واحسن والا فهو مجزي. لان الاصل انه لم يرى بها قد تكون سقطت من الناس قد تكون بها انسان ويغتصب. فالحاصل وليس هناك جزم بانه قدمنها بها بل محتملة. فهي مجزئة قول عن اجتهاد وليس عن النص عن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:10:04

هذا لا شك انه اولى ولا يرضي به. اما شيء تحت اقدام الناس فهذا لا يقضى بانه رمى به. فهو مجزي على كل حال. والرمي به ان شاء الله قد وقع في الحل - 00:10:24

اما اذا كان في الاختيار فلا بد ان يأخذ حجرا بعيدا عن المراجع في المواضع البعيدة عن المراجع حتى يكون ابعد عن كوجبة هذا هو الاحوط والاحسن. نعم لكن لو اخذ تحت رجل الناس هذا منه نعم نعم آآ كثير من طلبة العلم - 00:10:34 ينهى الناس نهيا شديدا عن ذلك ليس بشيء ليس بشيء. نعم. لان التشديد في هذا نعم آآ هل هي رسالة وردتنا ايضا حول الذبح من نورة آآ الدوسري؟ تقول اختكم في الاسلام هل الذي - 00:10:54

يذبح او يذبحه الحاج في مكة يوم النحر. يجزيه عن الضحية التي يقوم المسلمون بذبحها يوم العيد. بقصد انها اضحية ام ان من اراد الحج فهل يجب عليه ان يضحي في بلده ومن ثم يحج في عام اخر؟ الحج الضحية شيء فاذا اهدى - 00:11:11 هذا التمتع هذه المحشيين او في مكة ايام ايام النحر. لان الرجل اذا او المرأة اذا احرم بالعمرة في اشهر الحج ثم حجة او حج بهما جميعا هذا عليه هدي عليه ذبيحة من الغنم او - 00:11:31

سوء من البدنة وسوء من البقرة لان الله سبحانه قال فمن تمتع ومستيسر الا شاة من كانوا من او من جذع الظالم او بدنة او بقرة يجب عليه ذلك فان عجز صام عشرة ايام - 00:11:48

الحج قبل يوم عرفة الى اهله هذه غير المسألة الضعية اما الضحية هل يذبحها الناس في بلدانهم وفي البوادي سنة ايام عيد النحر. فيضحي الانسان بشاة عنه اهل البيت او واحد بدنه اوصى بقرة هذا سنة. ان رجل له بيت عنه وعن زوجته واولاده سنة. ولو كان حاجا اذا وكل اهل بيته يذبحونها عنه - 00:12:06

او لها في منى او في مكة مع الحديث كل هذا لا بأس به. هل هذه شيء شيء واجب؟ والضحية سنة ما هي بلازمة الضحية سنة مؤكدة

مع القدرة فلم يحج اذا تركها لا حرج عليه اذا اكتفى بالهدي التمتع لا بأس وان ضحى مع ذلك في بلادہ وخر عليها اهل بيته -

[00:12:31](#)

او غيرهم فلا بأس ولو ضحى في في منى او في مكة فلا بأس. نعم. اه ايضا لديها سؤال اخر تقول ما حكم من حج ولم يضحي نفسي خاصة ولكنه ذبح الفدي في مكة يوم النحر او ايام التشريق. آآ بالاصح. اي نعم. فلا حرج في ذلك - [00:12:51](#)

اذا حج وافدى من هدي المعروف ولم يضحي فلا بأس. فايضا تقول هل من اراد ان يضحي خاصة النساء وذلك لانه عندنا بعض آآ امهاتنا واجدادنا الاوائل يقولون لنا لا تقربوا الحنة الى بعد ذبح الضحية فهل هو صحيح ام انها خرافات - [00:13:11](#)

هذا لا اصل له. لا بأس ان يتحلّى. ولا بأس منها تتطيب ولا بأس منها او تغمس. متى شئت نعم لكن لا تأكل شعر ولا ظفر. فدخل شهر

ذي الحجة جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لماذا يضحي ودخل شهر ذي الحجة فلا يأخذ شعره ولا - [00:13:31](#) يضحي عنه وعن بيته او عنه وحده او عن ابيه او عن امه يعني تبرأ منه هذا اذا دخل الشهر شهر ذي الحجة فانه لا يكون من شعاره

ولا من اظفاره ولا من شيننا لا يقص شعرا ولا ظفرا ولا يقطع جدة من - [00:13:51](#)

جده من بدنه حتى يضحي اما في يوم النحر او بعده هذا هو المشروع لكن لا بأس ان ان تنقص شعرها كفسله لا بأس ان تحنى لا

بأس. لكن لا تكده بالمجد حتى يتقطع الشعر حتى تضحي. ولكن اصله وفرض - [00:14:11](#)

ونكره كل هذا لا بأس به انما موعد قطعه. بمكد او بغيره. نعم. اه شكرا فضيلة الشيخ عبدالعزيز ايها السادة الى هنا ناتي الى نهاية

قائل هذا الذي عرضنا فيه رسائل السادة لطفي محمد حسين اليماني من الزلفي ويسأل عن تعدد الجمع واسباب فرقة المسلمين

ومحمد عبد الله عبد - [00:14:31](#)

احنا لسنا ايام من معهد الزلفي العلمي ايضا وسعد الشهري من الماص وعبدالله العتيبي من ضواحي الدوامي ونورة الدوسري التي

سألت عن الاضحية وعن طبع البنزين في الحنة ونشكر فضيلة الشيخ عبد العزيز كما نشكركم ايها السادة على حسن متابعتكم والى

ان نلتقي بحضراتكم نستودعكم الله - [00:14:51](#)

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:15:11](#)